



كلية الشريعة والقانون بدمهور



جامعة الأزهر

مجلة البحوث الفقهية والقانونية

مجلة علمية محكمة
تصدرها كلية الشريعة والقانون بدمهور

بحث مستقل من

العدد الرابع والأربعين - "إصدار يناير ٢٠٢٤م - ١٤٤٥هـ"

تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي دراسة فقهية

Determining The Beginning Of The Crescent By
Astronomical Calculation – Jurisprudential Study

الباحث

عميش بن حسن بن عميش الأسمرى

المحاضر بقسم الفقه كلية الشريعة والقانون

جامعة جازان

وطالب الدكتوراه بجامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية

مجلة البحوث الفقهية والقانونية
مجلة علمية عالمية متخصصة ومُحكّمة
من السادة أعضاء اللجنة العلمية الدائمة والقارئة
في كافة التخصصات والأقسام العلمية بجامعة الأزهر

المجلة مدرجة في الكشاف العربي للإستشهادات المرجعية ARABIC CITATION INDEX

على Clarivate Web of Science

المجلة مكشّفة في قاعدة معلومات العلوم الإسلامية والقانونية من ضمن قواعد بيانات دار المنظومة

المجلة حاصلة على تقييم ٧ من ٧ من المجلس الأعلى للجامعات

المجلة حاصلة على تصنيف Q3 في تقييم معامل "Arcif" العالمية

المجلة حاصلة على تقييم ٨ من المكتبة الرقمية لجامعة الأزهر

رقم الإيداع

٦٣٥٩

الترقيم الدولي

(ISSN-P): (1110-3779) - (ISSN-O): (2636-2805)

للتواصل مع المجلة

+201221067852

journal.sha.law.dam@azhar.edu.eg

موقع المجلة على بنك المعرفة المصري

<https://jlr.journals.ekb.eg>

تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي دراسة فقهية

**Determining The Beginning Of The Crescent By
Astronomical Calculation – Jurisprudential Study**

الباحث

عميش بن حسن بن عميش الأسمرى

المحاضر بقسم الفقه كلية الشريعة والقانون

جامعة جازان

وطالب الدكتوراه بجامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية



تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي دراسة فقهية

عميش بن حسن بن عميش الأسمرى

قسم الشريعة (الفقه)، كلية الشريعة والقانون، جامعة جازان، جازان، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: omaysh1405@gmail.com

ملخص البحث:

هذا البحث يتناول - تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي - وهذه المسألة تعد من المسائل الفقهية التي استجد عليها وحدث فيها من تطورات العصر ما قد يؤثر على حكمها السابق، فقد كان علم الفلك قديماً يتبناه المنجمين، ويكان مبناه على الحدس والتخمين، وأما لأن وبفضل الله ثم بفضل التطور الحاضر أصبحت هذه القضية من القضايا الفقهية المعاصرة، أصبح هذا العلم من العلوم المحسوسة المبنية على الحقائق المجردة، فهو كغيره من علوم المعاصرة كعلم الكيمياء والهندسة وغيرها. وتوصل البحث إلى:

- جواز الأخذ بالحساب الفلكي في إثبات أوائل الشهور إذا غمي على الرائي للهلال بما يكون حاجباً له عن الرؤيا المباشرة.
- الحساب الفلكي المعاصر المبني على العلم، كغيره من العلوم الأخرى؛ كالهندسة، والطب، وغيرها، وقد يكتسب الدقة والقطعية، وليس كالحساب الذي تكلم عنه السلف المبني على التنجيم والحدس والتخمين.
- أن سبب منع الفقهاء المعاصرين في الأخذ بالحساب الفلكي، هو عدم اكتسابه القطعية، وما وصل إليه علم الفلك المعاصر من الدقة التي تأخذ القطعية، جعل طريقاً مقبولاً يحقق ما تحققه الرؤية البصرية.

الكلمات المفتاحية: تحديد ، مطلع الهلال ، الحساب الفلكي ، دراسة فقهية.

Determining The Beginning Of The Crescent By Astronomical Calculation – Jurisprudential Study

Omeish bin Hassan bin Omeish Al Asmari

Department of Sharia (Jurisprudence), College of Sharia and Fundamentals of Religion, Jazan University, Jazan, Kingdom of Saudi Arabia.

E-mail: omaysh1405@gmail.com

Abstract:

This is a research that deals with - determining the beginning of the crescent by astronomical calculation - and this issue is considered one of the jurisprudential issues in which new developments occurred in the era that may affect its previous ruling. In ancient times, astronomy was adopted by astrologers, and its foundation was based on intuition and guesswork, but now, by the grace of God, then Thanks to current development, this issue has become one of the contemporary jurisprudential issues. This science has become one of the tangible sciences based on abstract facts. It is like other contemporary sciences, such as chemistry, engineering, and others

It is permissible to use astronomical calculations in determining the beginning of the months if the person seeing the crescent moon loses consciousness, which obstructs him from direct vision.

Contemporary astronomical calculation based on science, like other sciences; Such as engineering, medicine, and others, and it may acquire accuracy and certainty, and it is not like the calculation that the predecessors talked about, which is based on astrology, intuition, and guesswork

The reason why contemporary jurists prevent the adoption of astronomical calculation is that it does not acquire certainty, and the accuracy that contemporary astronomy has achieved in terms of its certainty has made it an acceptable path that achieves what

visual vision achieves. contemporary astronomy has achieved in terms of its certainty has made it an acceptable path that achieves what visual vision achieves

Keywords: Determining, The Beginning Of The Crescent, Astronomical Calculation, Jurisprudential Study.

المقدمة

الحمد لله الذي علم الانسان ما لم يعلم، وذل له الصعاب، فقال تعالى: {عَلَّمَ
الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ} [العلق: ٥]، وقال: {يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّ اسْتِطَعْتُمْ أَنْ تَتَفَكَّرُوا
مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ} [الرحمن: ٣٣] فلا علم
للتقلين يتعلمونه إلا بعلمه منه سبحانه، ولا قوت لهم إلا بسلطانه سبحانه، وحدد سنن
كونية لا تبدل ولا تتغير إلى يوم القيامة فقال تعالى: {إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ
شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ} [التوبة: ٣٦]، والصلاة والسلام
على نبينا ورسولنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلّم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فهذا بحث يتناول - **تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي** - وهذه المسألة تعد
من المسائل الفقهية التي استجد عليها وحدث فيها من تطورات العصر ما قد يؤثر على
حكمها السابق، فقد كان علم الفلك قديمًا يتبناه المنجمين، وكان مبناه على الحدس
والتخمين، وأما الآن وبفضل الله ثم بفضل التطور الحاضر أصبحت هذه القضية من
القضايا الفقهية المعاصرة، أصبح هذا العلم من العلوم المحسوسة المبنية على
الحقائق المجردة، فهو كغيره من علوم المعاصرة كعلم الكيمياء والهندسة وغيرها.

ضابط البحث:

تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي؛ الذي لم يكن في زمن الفقهاء المتقدمين.

أهمية الموضوع:

تتضح أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

- أن أهمية تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي تنسحب على أهمية فروع

فقهية كثيرة، ومنها هذا البحث.

- يتعلق موضوع تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي بفقهاء القضاة المعاصرة.

- حاجة الناس عمومًا، وطلاب العلم خصوصًا، إلى بيان الحكم في تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي.

أسباب اختيار الموضوع:

تظهر أسباب اختياري لهذا الموضوع في النقاط الآتية:

- جمع شتات هذا الموضوع.
- الفائدة العلمية المؤمل حصولها للباحث عند دراسته لهذه النوازل.

أهداف الموضوع:

- إيضاح تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي، لتكون هذه المسألة في متناول طلاب العلم.

- بيان كمال الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لكل زمان ومكان.
- الرغبة في إثراء المكتبة الإسلامية، بموضوع ذي بال؛ له أهمية في الفقه الإسلامي.

منهج البحث:

- تحرير محل النزاع في المسألة المراد بحثها قبل بيان حكمها.
- إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق ذكرت حكمها بدليله، مع توثيق ذلك.
- إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف، ذكرت الأقوال فيها مع الترجيح وبيان سببه.

- عند عرض الأقوال في المسألة المختلف فيها، أذكر القول، ثم أذكر دليله، ووجه الاستدلال، وما نوقش به، وما أجيب به عن هذه المناقشة، ثم أذكر الترجيح.

- عزو الآيات القرآنية الواردة في البحث إلى سورها؛ بيان اسم السورة ورقم الآية.

- تخريج الأحاديث النبوية والآثار عند أول ورودها في البحث، مع بيان درجتها إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما.

- لا أترجم للأعلم الوارد ذكرهم رغبة في الاختصار في مثل هذه البحوث.

تقسيمات البحث:

- وفيه المقدمة وثلاثة مطالب

المقدمة: وفيها

- ضابط البحث

- أهمية الموضوع

- أسباب اختيار الموضوع

- أهداف الموضوع

- منهج البحث

المطلب الأول: التعريف بتحديد مطالع الهلال بالحساب الفلكي.

المطلب الثاني: حكم تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي.

المطلب الثالث: الترجيح.

الخاتمة وفيها:

- المصادر والمراجع.

- فهرس المحتويات.

المطلب الأول: التعريف بتحديد مطالع الهلال بالحساب الفلكي.

المطالع لغة: جمع مطلع - بفتح اللام وكسرهما - وهو موضع الطلوع أو الظهور^(١)، ومن ذلك قوله تعالى: {حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَطْلُعُ عَلٰى قَوْمٍ لَّمْ نَجْعَلْ لَهُم مِّنْ دُونِهَا سِتْرًا} [الكهف: ٩٠]، أي منتهى الأرض المعمورة من جهة الشرق.

واصطلاحاً: هو موضع طلوع الهلال من الغرب^(٢).

الهلال لغة: هو القمر في أول ليلة وثاني ليلة وثالث ليلة من كل شهر، ثم يقال له القمر ولا يقال له هلال وجمعه أهلة. قال تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ} [البقرة: ١٨٩]، والهلال ما يضم بين الحنوين من حديد أو خشب، والجمع الأهلة، وسمي الهلال هلالاً لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه^(٣).

واصطلاحاً: هو أول الشهر القمري^(٤). ولذا فلم يخرج مسماه الاصطلاحى عن المعنى اللغة.

الحساب لغة: هو استعمال العدد، يقال حسبت أحسب حساباً وحسبانا قال تعالى: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ} [يونس: ٥].

والحساب اصطلاحاً: هو استعمال العدد^(٥).

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١٢٥٣)، مقاييس اللغة (٣/ ٤١٩).

(٢) ينظر: حاشية ابن عابدين (٢/ ٣٩٣)، كفاية النبيه في شرح التنبيه (١٤/ ٩٦)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٨/ ١١٠).

(٣) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ١٨٥١)، مختار الصحاح (ص: ٣٢٧)، لسان العرب (١١/ ٧٠٣).

(٤) ينظر: نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٨/ ٢٠٧).

(٥) ينظر: الموسوعة القرآنية (٨/ ١٣١).

الفلكي لغة: اسم منسوب إلى فلك: "رصد/ طيران فلكي" و(فك) هو مشتغل بدراسة المواقع والحركات والأحجام والظواهر الفيزيائية للأجرام السماوية "تمنى أن يكون فلكيا منذ نعومة أظافره"^(١).

واصطلاحاً: هو العالم بعلم الفلك، وهو العلم الذي يبحث فيه عن الأجرام العلوية^(٢).

تعريف الحساب (المرصد) الفلكي: هو مراقبة النجوم وحركاتها وما يتصل بها بواسطة آلات الرصد^(٣).

(١) ينظر: تكملة المعاجم العربية (٨ / ١١٧).

(٢) ينظر: المعجم الوسيط (٢ / ٧٠١)، معجم اللغة العربية المعاصرة (٣ / ١٧٤٢).

(٣) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (٢ / ٨٩٨).

المطلب الثاني: حكم تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي.

تحرير المسألة:

- أجمع العلماء على أن الشهر العربي يكون تسعة وعشرين أو ثلاثين يومًا، وأن الأصل المعتبر في تحديد الشهور هو الرؤية^(١)، لحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ» متفق عليه^(٢)، وأن بداية الشهر المعتبرة هي رؤية الهلال عند الغروب، بحيث تكون هي ولادة^(٣) الهلال^(٤).

- واختلفوا في حكم إثبات هلال الشهر بالحساب الفلكي^(٥) إذا غمَّ الشهر ولم يتمكن من الرؤية في وقته المعتبر، على ثلاثة أقوال:

(١) ينظر: المبسوط للسرخسي (٣/ ٦٤)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني (٢/ ٨٠)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (٢/ ٤٦)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للحطاب (٢/ ٣٨١)، الإقناع للماوردي (ص: ٧٣)، المجموع شرح المهذب، للنووي (٦/ ٢٦٩)، الهداية على مذهب الإمام أحمد، لأبي الخطاب الكلوزاني (ص: ١٥٣)، المغني لابن قدامة (٣/ ١٠٧).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الصوم (٣/ ٢٧)، برقم (١٩٠٩)، صحيح مسلم، كتاب الصيام (٢/ ٧٦٢)، برقم (١٠٨١).

(٣) الولادة: هي تخلف القمر عن الشمس، بحيث تكون الشمس أمامه من جهة الغرب والقمر خلفها من جهة الشرق. ينظر: الأساس في السنة وفقهها - العبادات في الإسلام (٦/ ٢٥٤٨).

(٤) ينظر: بداية المجتهد، لابن رشد (١/ ٢٨٣)، وفقه النوازل، لبكر أبو زيد (٢/ ٢٢٠).

(٥) الحساب الفلكي: هو معرفة مسارات النجوم والكواكب، وعد أيام سيرها، ومعرفة مواقيت سيرها، وغيابها وظهورها. ينظر: الحكم الشرعي لظواهر الأجرام السماوية دراسة فقهية مقارنة، إيمان نبيل (ص: ٥٧).

أقوال الفقهاء في المسألة:

القول الأول: لا يجوز الاعتماد على الحساب الفلكي في إثبات أوائل الشهور مطلقاً، وهو قول جمهور الفقهاء المعاصرين^(١)، وحكي فيه الإجماع^(٢)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "فإننا نعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن العمل في رؤية هلال الصّوم، أو الحج، أو العدة، أو الإيلاء، أو غير ذلك من الأحكام المتعلقة بالهلال، بخبر الحاسب أنه يرى أو لا يرى لا يجوز، والنصوص المستفيضة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كثيرة، وقد أجمع المسلمون عليه، ولا يعرف فيه خلاف قديم أصلاً، ولا خلاف حديث"^(٣).

القول الثاني: يجب الاعتماد على الحساب الفلكي في إثبات دخول الشهر مطلقاً، سواء كانت السماء صحواً يمكن مشاهدة الهلال معها أو ذات غيم يمنع الرؤيا المباشرة، ومعنى ذلك أن الشهادة إذا خالفت الحساب الفلكي تُرد ولا تقبل، وبه قال بعض الفقهاء والمختصين من أهل الفلك^(٤)، نقل العلامة القليوبي^(٥) عن ابن قاسم

(١) ينظر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (٢١ / ١٨٥).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى ابن تيمية (٢٥ / ١٣٢)، فقه النوازل، بكر أبو زيد (٢ / ٢٢٢).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى ابن تيمية (٢٥ / ١٣٢).

(٤) ينظر: بحث: دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي، للدكتور فهد علي

الحسون (ص: ٥٨)

(٥) القليوبي، أحمد بن أحمد بن سلامة، شهاب الدين، أبو العباس، فقيه شافعي، من أهل قليب في مصر، له حواش وشروح ورسائل، من مصنفاته: رسالة في فضائل مكة والمدينة وبيت المقدس و ((الهداية من الضلالة في معرفة الوقت والقبلة، وحاشية على شرح المنهاج، توفي سنة ١٠٦٩ هـ.

[الأعلام للزركلي، ١ / ١٧٥].

العَبَّادِي^(١) قوله: "إذا دَلَّ الحساب القطعي على عدم رؤية الهلال لم يُقْبَل قولُ العدول برؤيته، وتُرَدُّ شهادتُهُم^(٢)، ثم قال القليوبي: وهو ظاهرٌ جليٌّ، ولا يجوز الصَّوم حينئذٍ، ومخالفةُ ذلك معاندةٌ ومكابرةٌ^(٣)."

القول الثالث: جواز الأخذ بالحساب الفلكي في إثبات أوائل الشهور مطلقاً، وهو قول لبعض المتقدمين، كابن سريج^(٤)، وبعض المعاصرين كالشيخ أحمد شاکر^(٥)،

(١) أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ثم المصري الشافعي الأزهري، شهاب الدين، روى عن: الشيخ ناصر الدين اللقاني، وشهاب الدين البرلسي، وغيرهما، وروى عنه: الشيخ محمد بن داود المقدسي وغيره، له من المصنفات: شرح الورقات لإمام الحرمين، حاشية على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه سماها (الآيات البيئات) وغيرهما، وتوفي سنة: ٩٩٤هـ. ينظر: الكواكب السائرة: (١١١/٣)، وشذرات الذهب: (٦٣٦/١٠)، ومعجم المؤلفين: (٤٨/٢).

(٢) ينظر: حاشيته القليوبي على شرح المحلي على المنهاج " (٦٣/٢).

(٣) المرجع السابق.

(٤) ابن سريج هو أبو العباس أحمد بن عمر بن سريج البغدادي القاضي الشافعي، الملقب بالباز الأشهب، ولد: سنة بضع وأربعين ومائتين، وسمع في الحدائث، ولحق أصحاب سفيان بن عيينة، ووكيعة، وتوفي سنة ٣٠٦هـ. ينظر: تاريخ الإسلام ت بشار (٧/٩٩)، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٢٠١/١٤).

(٥) أحمد بن محمد شاکر بن أحمد بن عبد القادر، الملقب بشمس الأئمة، أبو الأشبال، ولد في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٠٩هـ، بالقاهرة، المحدث، والمفسر، والفقير، والأديب، حقق ونشر العديد من كتب الحديث والفقير والأدب، وتوفي بالقاهرة في ٢٦ ذي القعدة لعام ١٣٧٧هـ. ينظر: معجم المؤلفين (٣٦٨/١٣).

والشيخ محمد بن بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية^(١)، والشيخ مصطفى أحمد الزرقا^(٢)، والشيخ عبدالله بن منيع^(٣).

أدلة الأقوال:

أدلة القول الأول:

الدليل الأول: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غمَّ عليكم فاقدروا له»^(٤).

(١) محمد بخيت بن حسين المطيعي الحنفي؛ مفتي الديار المصرية، ومن كبار فقهاءها، ولد بمصر في ١٠ من المحرم سنة ١٢٧١ هـ في بلدة (المطبعة)، وتعلم في الأزهر، توفي بالقاهرة في ٢١ رجب من عام ١٣٥٤ هـ. ينظر: الأعلام للزركلي (٦/ ٥٠)، معجم المؤلفين (٩/ ٩٨).

(٢) ذكر في كتابه إرشاد أهل الملة إلى إثبات الأهلة مستعرضاً أقوال الفقهاء في المذاهب المختلفة وساق الأدلة والمناقشة من الجانبين، ثم قال: "مما يؤيد القول بالعمل بالحساب الصحيح أن أهل الشرع من الفقهاء وغيرهم يتوجهون في كل حادث إلى أهل الخبرة وذوي البصيرة فيهم، فإنهم يأخذون بقول أهل اللغة في معاني ألفاظ القرآن والحديث، ويقول الطيب في إفطار شهر رمضان، وغير ذلك كثير... فما الذي يمنع من بناء إكمال شعبان ورمضان وغيرهم من الأشهر على الحساب، والرجوع في ذلك إلى أهل الخبرة العارفين به" ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٣/ ٣٦١).

(٣) مصطفى أحمد الزرقاء، عالم سوري من أبرز علماء الفقه في العصر الحديث، ولد بمدينة حلب في سورية عام ١٣٢٢ هـ، في بيت علم وصلاح، مؤلف (شرح القواعد الفقهية)، من كبار علماء مذهب الأحناف، عينته وزارة الأوقاف في الكويت خبيراً للموسوعة الفقهية، ودرس في عدد كبير من كليات الشريعة في سوريا والجامعة الأردنية والخليج، توفي يوم السبت ١٩ ربيع الأول ١٤٢٠ هـ.

(٤) ينظر: بحث (دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي) للباحث فهد الحسون (ص: ٧٤).

(٥) ينظر: صحيح البخاري (٣/ ٢٧).

الدليل الثاني: وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً»^(١).

وجه الاستدلال: أن الشرع حصر طرق ثبوت دخول الشهر بأحد طريقين لا ثالث لهما: رؤية الهلال، أو إكمال الشهر، وإضافة طريق ثالث لإثباته به استدراك على الشارع الحكيم العليم^(٢).

وجميع الروايات الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الشأن، رُبط فيها الصوم والإفطار برؤية الهلال الجديد، والقدر أو التقدير الوارد عند تعذر الرؤية البصرية لعارضٍ من غيمٍ، أو ضبابٍ، أو مانعٍ آخر، معناه إكمال الشهر القائم - شعبان أو رمضان - ثلاثين يوماً، فلا يحكم بأنه تسعة وعشرون إلا بالرؤية، وهذا من شؤون العبادات التي تبنى فيها الأحكام على النص تبعثاً دون نظر إلى العلل، ولا إعمال للأقيسة^(٣).

ونوقش: بأنَّ كلَّ ذلك مسلّم، معروف من قواعد الشريعة وأصول فقهها بشأن العبادات، ولا مجال للجدل فيه، ولكنه مفروض في النصوص التي تلقى إلينا مطلقة غير معلة، فأما إذا ورد النص نفسه معللاً بعلّة جاءت معه من مصدره وقائله، فإن الأمر حينئذٍ يختلف، ويكون للعلّة تأثيرها في فهم النص وارتباط الحكم بها وجوداً وعدمًا في التطبيق، ولو كان الموضوع من صميم العبادات^(٤)، فالرواية التي نصت على العلة؛ رواية ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي

(١) صحيح مسلم (٢/ ٧٦٢).

(٢) ينظر: دخول الشهر القمري للحسون (ص: ٥٠).

(٣) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٢/ ٧٤٢).

(٤) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٢/ ٧٤٢).

صلى الله عليه وسلم، أنه قال: «إنَّ أمة أُمّية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا»^(١) يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين، وهذا التعليل من الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيه إشارة إلى اعتماد رؤية الهلال بالرؤية البصرية؛ لأنَّها وصفها بالأمية التي لا تكتب ولا تحسب، فما من سبيل لديها لمعرفة حلول الشهر ونهايته إلا رؤية الهلال الجديد؛ الذي يكون تارة تسعة وعشرين وتارة ثلاثين. وهذا ما فهمه شراح الحديث من هذا النص^(٢).

أما دعوى الإجماع؛ فإنها متعلقة بالحساب المبني على الحدس، وهو حساب المنجمين، ويشهد لذلك أقوال السلف، فقد قال الامام النووي رحمه الله: "عدم البناء على حساب المنجمين؛ لأنه حدس وتخمين، وإنما يعتبر منه ما يعرف به القبلة والوقت"^(٣)، وقد نقل ابن حجر^(٤) عن ابن بزيمة^(٥) أن اعتبار الحساب هو مذهب باطل،

(١) ينظر: صحيح البخاري (٣/ ٢٧).

(٢) قال الحافظ ابن حجر: ((لا نكتب ولا نحسب)) (وبالنون فيهما) والمراد: أهل الإسلام الذين بحضرتهم عند تلك المقالة، وهو محمول على أكثرهم... لأن الكتابة كانت فيهم قليلة نادرة، والمراد بالحساب هنا: حساب النجوم وتسييرها، ولم يكونوا يعرفون من ذلك أيضًا إلا النزر اليسير؛ فعلق الحكم بالصوم وغيره بالرؤية؛ لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسيير.. ينظر: فتح الباري (ج ٤/ ١٢٧).

(٣) ينظر: شرحه الزرقاني على الموطأ (ج ٢ / ١٥٤).

(٤) شهاب الدين، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر الكناني العسقلاني الشافعي المصري، ولد في مصر سنة: ٧٧٣هـ، أخذ عن جماعة، ثم اقتصر على الحديث، وصنف كثيرًا، من تصانيفه: فتح الباري، وتغليق التعليق، توفي بمصر سنة: ٨٥٢هـ. ينظر: التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول (ص: ٣٥٤)، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٥٢)، الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٩٠)، لحظ الأبحاث بذييل طبقات الحفاظ (ص: ٢١١).

(٥) عبد العزيز إبراهيم بن أحمد، أبو محمد، القرشي، التميمي، التونسي، المالكي، المعروف بابن بزيمة. فقيه، مفسر، صوفي، وهو من أئمة المذهب المعتمد عليهم، من تصانيفه: "الإسعاد في

فقد نهت الشريعة عن الخوض في علم النجوم؛ لأنه حدس وتخمين، وليس فيه قطع ولا ظنٌّ غالب^(١)، أما ما يبدو من كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - من أنه يعتبر اعتماد الحساب لمعرفة أوائل الشهور القمرية من قبيل عمل العرافين والمنجمين الذين يربطون الحوادث في الأرض وطوالع الحظوظ بحركات النجوم^(٢)، وأما الحساب المعاصر؛ المبني على علم قطعي أو غالب، والمسمى بعلم الحساب الفلكي.

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له»^(٣).

ووجه الاستدلال: أن فيه بياناً صريحاً إلى الأخذ بالتقدير والحساب، وإعمال العقل؛ فقوله (فاقدروا له)، والقدر هو الأخذ بالحساب والعلم متى توافرت أسبابه أخذ به^(٤).

شرح الإرشاد"، و" شرح الأحكام الصغرى"، مات بتونس، سنة: ٦٦٢ هـ. ينظر: الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (٢/ ١٢٣٤)، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ٩٥)، الإمام المازري (ص: ٤٣)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (١/ ٢٨٥).

(١) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٢/ ٧٤٦)

(٢) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي (٢/ ٧٤٧).

(٣) ينظر: صحيح البخاري (٣/ ٢٧)

(٤) ينظر: بحث: دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي، للدكتور فهد علي الحسون (ص: ٥٨).

نوقش: بأن الأحاديث التي ورد فيها لفظ (فاقدروا له) جاءت على روايات مختلفة، كقوله: فأتموا شعبان ثلاثين، وقوله: فأكملوا العدة ثلاثين فإنه ليس فيها تغمى عليكم، وفي رواية أخرى: فأكملوا عدة شعبان ثلاثين يومًا، وأخرى: فاقدروا له ثلاثين. وغيرها من الروايات، وعلى هذا فقوله (فاقدروا له) رواية مجملة تحتل أكثر من تفسير، والمعنى الذي فهمه غالب شراح الحديث أنها إكمال عدة شعبان ثلاثين^(١)، وليس بمعنى الأخذ بالتقدير والحساب وإعمال العقل صراحةً، بل يحتمل هذا وغيره من المعاني المذكورة، ولذا فلا يدل هذا اللفظ على الأخذ بالحساب الفلكي.

الرد: أن قياس التقدير بعلم الحساب باطل من أصله لأمرين:

الأول: أن المقيس عليه لم يثبت بنص أو إجماع، وهذا غير ثابت في المقيس عليه.
الثاني: أن شروط صحة القياس أن يكون الحكم في المقيس عليه معقول المعنى؛ كتحریم الخمر، أمّا إن كان المقيس عليه تعبدياً؛ كعدد ركعات الصلاة فلا يقاس عليه؛ لأن ما لا يعقل معناه لا يمكن تعدي حكمه إلى محل آخر^(٢).

أدلة القول الثالث:

الدليل الأول: عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي عليه الصلاة والسلام، وقال: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا وهكذا وهكذا»^(٣)، وبسط يديه الشتين،

(١) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثالث (٢/ ٨٣٠).

(٢) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي العدد الثالث (٢/ ٨٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب قول النبي لا نكتب ولا نحسب، برقم (١٩١٣)، ومسلم

في كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال، برقم (١٠٨٠).

وكررها ثلاثاً، يعني ثلاثين، «والشهر هكذا وهكذا وهكذا»^(١)، وخنس واحدة، خنس الإبهام، يعني تسعاً وعشرين.

وجه ذلك: أن الأمر باعتماد الرؤية وحدها جاء معللاً بعلّة منصوطة، وهي أن الأمة (أمية لا تكتب ولا تحسب)، والعلّة تدور مع المعلول وجوداً وعدمًا، فإذا خرجت الأمة عن أميتها، وصارت تكتب وتحسب، أعني صارت في مجموعها ممن يعرف هذه العلوم، وأمكن أن يثقوا بهذا الحساب ثقتهم بالرؤية أو أقوى؛ وجب أن يرجعوا إلى اليقين الثابت، وأن يأخذوا في إثبات الأهلة بالحساب وحده^(٢).

الدليل الثاني: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له»^(٣).

وجه ذلك: أن رواية (فاقدروا له) معناه: قدّروه بحساب المنازل، وأنه خطاب لمن خصه الله بهذا العلم. وقوله: (فأكملوا العدة) خطاب للعامة^(٤).

الدليل الثالث: يقاس على الأخذ بالحساب في إثبات أوقات الصلوات^(٥)، قال الشيخ مصطفى الزرقا: "لا أجد في اختلاف آراء علماء الشريعة المعاصرين اختلافًا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب قول النبي لا نكتب ولا نحسب، برقم (١٩١٣)، ومسلم في كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال، برقم (١٠٨٠).

(٢) ينظر: أوائل الشهور العربية هل يجوز إثباتها شرعًا بالحساب الفلكي، (ص: ١٣).

(٣) ينظر: صحيح البخاري (٢٧ / ٣).

(٤) ينظر: فقه النوازل، لبكر أبو زيد (٢٠٧ / ٢).

(٥) المرجع السابق.

يدعو إلى الاستغراب، بل إلى الدهشة أكثر من اختلافهم في جواز الاعتماد شرعاً على الحساب الفلكي في تحديد أوائل الشهور القمرية، في عصر ارتاد علماؤه آفاق الفضاء"^(١).

الدليل الرابع: أن رؤية الهلال الجديد ليست في ذاتها عبادة في الإسلام، وإنما هي وسيلة لمعرفة الوقت، وكانت الوسيلة الممكنة (إتمام الشهر ثلاثين) في أمة أمية لا تكتب ولا تحسب، وكانت أميتها هي العلة في الأمر بالاعتماد على العين الباصرة، وذلك بنص الحديث النبوي مصدر الحكم، فما الذي يمنع شرعاً أن نعتد الحساب الفلكي اليقيني الذي يعرفنا مسبقاً بموعد حلول الشهر الجديد فنعلم به، ولا يحجب علمنا غيم ولا ضباب"^(٢).

(١) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث (٢ / ٧٤١).

(٢) ينظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث (٢ / ٧٤٥).

المطلب الثالث: الترجيح:

الراجح - والله أعلم - هو القول الثالث مع التفصيل.

فيجوز الأخذ بالحساب الفلكي في إثبات أوائل الشهور ولكن ليس على الإطلاق بل في حال وجود ما يحجب الرؤيا، كغيم ونحوه. وأيضاً:

- قوة ما استدل به أصحاب هذا القول الثالث وضعف أدلة الاقوال الأخرى.
- أن الحساب الفلكي المعاصر المبني على العلم، كغيره من العلوم الأخرى؛ كالهندسة، والطب، وغيرها، يكتسب الدقة والقطع، وليس بالحساب الذي تكلم عنه السلف المبني على التنجيم والحدس والتخمين، والمصرح بالنهى عنه، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من اقتبس علماً من النجوم؛ اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد"^(١)، قال الخطابي^(٢): علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان؛ كأخبارهم بأوقات هبوب وتغيير الأسعار... ثم قال: أما علم النجوم الذي يدرك من طريق المشاهدة والحس الذي يعرف به الزوال، ويعلم به جهة القبلة، فإنه غير داخل فيما نهى عنه^(٣).

(١) ينظر: رواه أبو داود (٣٩٠٥) وابن ماجه (٣٧٢٦) وصحيح الألباني في الترغيب والترهيب (٣/ ١٧٣).

(٢) الخطابي أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، الحافظ اللغوي، صاحب التصانيف، ولد بمدينة بست سنة سبع عشرة و ثلاث مئة، من تصانيفه: غريب الحديث، معالم السنن في شرح سنن أبي داود، توفي ببست عام: ٣٨٨هـ. ينظر: تاريخ الإسلام ت بشار (٨/ ٦٣٢)، سير أعلام النبلاء ط الحديث (١٢/ ٤٩٦)، طبقات الشافعيين (ص: ٣٠٧)، معجم المؤلفين (٤/ ٧٤).

(٣) ينظر: معالم السنن، للخطابي (٤/ ٢٢٩).

- أن النصوص التي تلقى إلينا غير معللة في العبادات لا مجال للجدال فيها، أما إذا ورد النص معللاً بعلّة جاءت معه، فيكون تأثير العلة في فهم النص مرتبطاً بها وجوداً وعدمًا، والأحاديث الواردة في هذا الشأن ودت معللة بعلل مختلفة كـ(الأمية) وهذا يدل بالمفهوم أن العلة إذا زالت وهي -الأمية- بالعلم المباح وتوافر العلم بالنظام الفلكي المحكم الذي أقامه الله تعالى بصورة لا تختلف ولا تتخلف، وأصبح هذا العلم يوصلنا إلى معرفة يقينية، فما المانع بمن الأخذ بهذا العلم، وأما العلة الأخرى فهي (فاقدروا له) ولا شك أن التقدير أقل قوة من العلم القطعي أو الغالب الواقع في الحساب الفلكي المعاصر.

- أن السبب الذي منع الفقهاء المعاصرين من عدم الأخذ بالحساب الفلكي، هو عدم اكتسابه القطعية^(١)، فمن باب أولى العودة إلى الأصل وهو إتمام الشهر ثلاثين يوماً. ويجاء عنهم: أن ما وصل إليه علم الفلك من الدقة المدهشة واليقينية، جعله طريقاً مقبولاً لا يحقق ما تحقّقه الرؤية البصرية وهذا أخذ بغالب الظن.

ملاحظة:

أنّ الاعتماد على الحساب الفلكي ليس معناه تعطيل العمل بالرؤيا البصرية، بل إنها الأصل الباقي إلى يوم الدين، أما علم الفلك فقد يوجد وقد لا يوجد، وقد تفقد قواعده وعلماؤه بعد الوجود، ولكن متى توفر هذا العلم ووجد المانع الشرعي، فلا يوجد ما يمنع شرعاً من العمل به.

(١) ينظر: فقه النوازل، لبكر أبو زيد (٢/ ٢١٦).

المصادر المراجع

- صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- الكتاب: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الكتاب: المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ
- الكتاب: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الكتاب: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ.
- الكتاب: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- الكتاب: الإقناع في الفقه الشافعي، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ).
- الكتاب: المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- الكتاب: الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المؤلف: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني، المحقق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- الكتاب: المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة.
- الكتاب: فقه النوازل، المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م.
- الكتاب: مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥ م.
- بحث: دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي، للدكتور فهد علي الحسون.

- الكتاب: الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
- الكتاب: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- الكتاب: معجم المؤلفين، المؤلف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- الكتاب: سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م
- الكتاب: فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.
- الكتاب: شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م
- الكتاب: سنن ابن ماجه، المؤلف: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

- الكتاب: سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- الكتاب: الترغيب والترهيب، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي، الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، المحقق: أيمن بن صالح بن شعبان، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- الكتاب: طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.

References:

- shih albukharii, almualafi: muhamad bin 'iismaeil 'abu eabdallah albukhariu aljaeafi, almuhaqaqa: muhamad zuhayr bin nasiralnaasir,alnaashir: dar tuq, altabeata: al'uwlaa, 1422hi.
- alkitabi: almusnad alsahih almukhtasar binaql aleadl ean aleadl 'iilaa rasul allah salaa allah ealayh wasalama, almualafi: muslim bin alhajaaj 'abu alhasan alqushayri alnaysaburi (almutawafaa: 261hi), almuhaqaqi: muhamad fuad eabd albaqi,alnaashir: dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut.
- alkitabi: almabsuta, almualafu: muhamad bin 'ahmad bin 'abi sahl shams al'ayimat alsarukhsii (almutawafaa:483ha),alnaashir: dar almaerifat - bayrut, altabeatu: bidun tabeati, tarikh alnashri: 1414h
- alkitabi: badayie alsanayie fi tartib alsharayie, almualafi: eala' aldiyn, 'abu bakr bin maseud bin 'ahmad alkasani alhanafii (almutawafaa: 587ha),alnaashir: dar alkutub aleilmiati, altabeati: althaaniati, 1406h - 1986m.
- alkitabi: bidayat almujtahid wanihayat almuqtasidi, almualafu: 'abu alwalid muhamad bin 'ahmad bin muhamad bin 'ahmad bin rushd alqurtubii alshahir biaibn rushd alhafid (almutawafaa: 595ha),alnaashir: dar alhadith - alqahirati, tarikh alnashr: 1425h.
- alkitabi: mawahib aljalil fi sharh mukhtasar khalil, almualafa: shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin muhamad bin eabd alrahman altarabulsi almaghribi, almaeruf bialhitab alrrueyny almalikii (almutawafaa: 954ha),alnaashir: dar alfikri, altabeati: althaalithati, 1412h - 1992m.
- alkitabi: al'iiqnae fi alfiqh alshaafieayi, almualafi: 'abu alhasan eali bin muhamad bin muhamad bin habib albasarii albaghdadii, alshahir bialmawardii (almutawafaa: 450h).
- alkitabi: almajmue sharh almuhadhab ((mae takmilat alsabaki walmutieii)), almualifu: 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawii (almutawafaa: 676ha),alnaashir: dar alfikri.
- alkitabi: alhidayat ealaa madhhab al'iimam 'abi eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hanbal alshiybani, almualafa: mahfuz bin 'ahmad bin alhasan, 'abu alkhataab alkuludhaniu, almuhaqaqa: eabd allatif hamim - mahir yasin alfahal,alnaashir: muasasat ghras llnashr waltawzie, altabeati: al'uwlaa, 1425 hi / 2004 mi.

- alkitabi: almughaniy liabn qadamati, almualafu: 'abu muhamad muafaq aldiyn eabd allh bin 'ahmad bin muhamad bin qudamat aljamaeilii almaqdisii thuma aldimashqiu alhanbaliu, alshahir biaibn qudamat almaqdisii (almutawafaa: 620hi),alnaashir: maktabat alqahirati.
- alkitab : fiqh alnawazilu, almualif : bikr bin eabd allah 'abu zayd bin muhamad bin eabd allah bin bikr bin euthman bin yahyaa bin ghihab bin muhamad (almutawafaa : 1429ha),alnaashir : muasasat alrisalati, altabeat : al'uwlaa - 1416 hi , 1996 mi.
- alkitabi: majmue alfatawaa, almualafi: taqi aldiyn 'abu aleabaas 'ahmad bin eabd alhalim bin taymiat alharaani (almutawafaa: 728hi), almuhaqiq: eabd alrahman bin muhamad bin qasimi,alnaashir: majamae almalik fahd litibaeat almushaf alsharifi, almadinat alnabawiati, almamlakat alearabiat alsaediati, eam alnashri: 1416h/1995m
- bahathu: dukhul alshahr alqamarii bayn ruyat alhilal walhisab alfalaki, lilduktur fahd eali alhasuwn.
- alkitabi: al'aelami, almualafi: khayr aldiyn bin mahmud bin muhamad bin ealiin bin fars, alzirikilii aldimashqii (almutawafaa: 1396ha),alnaashir: dar aleilm lilmalayini, altabeati: alkhamisat eashar - 'ayyar / mayu 2002 mi.
- alkitabi: shadharat aldhahab fi 'akhbar min dhahabi, almualafi: eabd alhayi bin 'ahmad bin muhamad aibn aleimad aleakry alhanbali, 'abu alfalah (almutawafaa: 1089h), haqaqahu: mahmud al'arnawuwta, kharaj 'ahadithahu: eabd alqadir al'arnawuwta,alnaashir: dar aibn kathir, dimashq - bayrut, altabeata: al'uwlaa, 1406 hi - 1986 mi.
- alkitabi: muejam almualifina, almualifi: eumar rida kahalati,alnaashir: maktabat almuthanaa - bayrut, dar 'iihya' alturath alearabii bayrut.
- alkitabi: sayr 'aelam alnubala'i, almualafa: shams aldiyn 'abu eabd allh muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhahabii (almutawafaa: 748ha),alnaashir: dar alhadithi- alqahirati, altabeati: 1427h-2006m
- alkitabi: fath albari sharh sahih albukhari, almualafa: 'ahmad bin ealiin bin hajar 'abu alfadl aleasqalani alshaafieii,alnaashir: dar almaerifat - bayrut, 1379h.

- alkitabi: sharah alzarqani ealaa almawahib alladuniyat bialminah almuhamadiati, almualafu: 'abu eabd allh muhamad bin eabd albaqi bin yusif bin 'ahmad bin shihab aldiyn bin muhamad alzarqani almaliki (almutawafaa: 1122ha),alnaashir: dar alkutub aleilmiati, altabeati: al'uwlaa 1417hi-1996m
- alkitabi: sunan abn majh, almualafa: abn majat 'abu eabd allh muhamad bn yazid alqazwini, wamajat asm 'abih yazid (almutawafaa: 273hi), tahqiqu: muhamad fuaad eabd albaqi,alnaashir: dar 'iihya' alkutub alearabiati.
- alkitabi: sunan 'abi dawud, almualafu: 'abu dawud sulayman bin al'asheath bin 'iishaq bin bashir bin shidad bin eamrw al'azdi (almutawafaa: 275hi), almuhaqaqa: muhamad muhyi aldiyn eabd alhamid,alnaashir: almaktabat aleasriatu, sayda - bayrut.
- alkitabi: altarghib waltarhibi, almualafi: 'iismaeil bin muhamad bin alfadl bin eali alqurashii altalihiu altaymi, al'asbahani, 'abu alqasima, almulaqab biqawam alsuna (almutawafaa: 535h), almuhaqiqi: 'ayman bin salih bin shaeban,alnaashir: dar alhadith - alqahirati, altabeatu: al'uwlaa 1414 hi - 1993 mi.
- alkitabi: tabaqat alshaafieiat alkubraa, almualafa: taj aldiyn eabd alwahaab bin taqi aldiyn alsabakia (almutawafaa: 771hi), almuhaqiqi: du. mahmud muhamad altanahi da. eabd alfataah muhamad alhalu,alnaashir: hajar liltibaeat walnashr waltawzie, altabeati: althaaniati, 1413hi.

فهرس الموضوعات

١٩٨٨	المقدمة
١٩٨٨	ضابط البحث:
١٩٨٨	أهمية الموضوع:
١٩٨٩	أسباب اختيار الموضوع:
١٩٨٩	أهداف الموضوع:
١٩٨٩	منهج البحث:
١٩٩٠	تقسيمات البحث:
١٩٩١	المطلب الأول: التعريف بتحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي.
١٩٩٣	المطلب الثاني: حكم تحديد مطلع الهلال بالحساب الفلكي.
٢٠٠٣	المطلب الثالث: الترجيح:
٢٠٠٥	المصادر المراجع
٢٠٠٩	REFERENCES:
٢٠١٢	فهرس الموضوعات